

قرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٨/٩

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلي قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته،

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٧/٩/٢٠١١.

"قرار"

مادة أولي: يشطب قيد اسم وسيطة التأمين الآتي ذكرها فيما بعد من سجل وسطاء التأمين وذلك بناء على طلبها وهي :

م	الاسم	رقم القيد	اسم الشركة
١	زينب احمد محمد حسن	٢٥٨٧٢	حر

مادة ثانية : علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

(أ. د. عادل منير عبد الحميد)

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦